

القاهرة في 22 فبراير 2022

السادة البورصة المصرية

تحية احترام وتقدير ،،

الموضوع دعوة الجمعية العامة السنوية .

بالإشارة الي الموضوع بعاليه مرفق لسيادتكم صورة من دعوة الجمعية العامة العادية والسنوية لشركة السويدي اليكترويك والتي سوف تنشر في جريدتي "العالم اليوم" و"المال" بتاريخ 2022/2/22 بالإضافة الى نشر تقرير مجلس الإدارة والميزانية المجمع والمستقلة للشركة في نفس الجريدتين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

مقدمه لسيادتكم

شركة السويدي اليكترويك

نها عجايبى

رئيس قطاع علاقات المستثمرين وأمين سر مجلس الادارة



شركة السويدى اليكترىك (ش.م.م)

خاضعة لأحكام قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ - سجل تجارى ١٤٥٨٤

رأس المال المرخص به ٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جم (خمس ملىار جنيه مصري)

رأس المال المصدر ٢,١٨٤,١٨٠,٠٠٠ جم (إثنان ملىار ومائة وأربع وثمانون ملىون ومائة وثمانون ألف جنيه مصري)

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

يشرف مجلس إدارة شركة السويدى اليكترىك (ش.م.م) خاضعة لإحكام قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و لأجته التنفيذية) بدعوة سيادتك لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة والمقر إعتقادها فى تمام الساعة الرابعة عصراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٢/٣/٢٨ وذلك بمبنى السويدى اليكترىك بالقطعة ٢٧ - القطاع الاول - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة - القاهرة.

وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

- ١- النظر فى تقرير مجلس إدارة الشركة عن نشاط الشركة خلال السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٢- النظر فى تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية المستقلة والجمعية للشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٣- النظر فى التصديق على القوائم المالية المستقلة والجمعية للشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٤- النظر فى تقرير الحوكمة عن الفترة المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٥- النظر فى اقتراح مجلس الإدارة بشأن مشروع توزيع الأرباح عن عام ٢٠٢١.
- ٦- النظر فى اعتماد عقود المعاوضة التى تمت خلال السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وتوقيع مجلس إدارة الشركة - فى التوقيع على عقود معاوضة مع مساهمى الشركة او اعضاء مجلس الادارة التى تبرم خلال السنة المالية التى تنتهى فى ٢٠٢٢/١٢/٣١.
- ٧- النظر فى اعتماد قرارات محاضر مجالس الإدارة المنعقدة خلال عام ٢٠٢١ وحتى تاريخ إعتقاد الجمعية.
- ٨- اعتماد التغييرات التى تمت على تشكيل مجلس الإدارة
- ٩- النظر فى إبراء ذمة السادة اعضاء المجلس وإخلاء مسؤليتهم عن أعمالهم بالشركة خلال السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ١٠- النظر فى تحديد بدلات حضور ومصروفات التنقل السادة اعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية التى تنتهى فى ٢٠٢٢/١٢/٣١
- ١١- النظر فى تجديد تعيين مراقب الحسابات وتحديد تعابه عن السنة المالية التى تنتهى فى ٢٠٢٢/١٢/٣١.
- ١٢- النظر فى إقرار التبرعات التى تمت خلال السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ والترخيص لمجلس إدارة الشركة بالتبرع والإنفاق على أوجه المسؤولية المجتمعية للشركة خلال السنة المالية التى تنتهى فى ٢٠٢٢/١٢/٣١.
- ١٣- النظر فى ضمان وكفالة الشركات الشقيقة او التابعة والتفويض فى التوقيع على عقود الكفالة والضمانة والفروض والسهيلات.
- ١٤- النظر فى تفويض مجلس إدارة الشركة فى اعتماد عقد البيع الموزع فى ٢٠٢١/١٢/٣١ والمبرم فيما بين الشركة (بانع) وبنك المؤسسة العربية المصرفية (مشتري) بشأن القطعة رقم المجاورة للقطعة ٢٩ بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة - القاهرة.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلى:

- لكل مساهم الحق فى حضور إجتماع الجمعية العامة العادية للمساهمين بطريق الأصاله أو الإنايه ويشترط لصحة الإنايه أن تكون ثابتة بموجب توكيل او تفويض كتابى ولا يجوز للمساهم من غير اعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد اعضاء مجلس الإدارة فى حضور إجتماع الجمعية العامة العادية.
 - لا يجوز للمساهم باستثناء الأشخاص الاعتبارية أن يمثل فى إجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز (١٠٪) من مجموع الاسهم الاسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز (٢٠٪) من الاسهم الممثلة فى الاجتماع
 - يجب على المساهمين الذين يرغبون فى حضور إجتماع الجمعية العامة العادية أن يقدموا كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية بالاسهم التى يعوزونها مضمناً بتجديد رصيد الاسهم الموضع بكشف الحساب لفرض حضور إجتماع الجمعية وذلك قبل إعتقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
 - أية استفسارات عن موضوعات جدول الأعمال تقدم كتابية إلى إدارة الشركة باليد أو بالبريد المسجل على عنوان الشركة بقطعة ٢٧ - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة - القاهرة باسم السيد/ رئيس مجلس الإدارة وذلك قبل إعتقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
 - لا يكون إعتقاد الجمعية العامة العادية الأول صحيحاً الا إذا حضره مساهمون يمثلون (٥٠٪) من رأس المال المصدر على الأقل.
 - فى حالة عدم إكمال النصاب القانونى اللازم لصحة الاجتماع الاول تعقدت الجمعية العامة العادية فى اجتماع ثان ويكون الاجتماع الثانى صحيحاً أيا كان عدد الاسهم الممثلة فيه.
 - تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة فى الاجتماع.
 - لا يجوز للجمعية العامة العادية المداولة فى غير المسائل المدرجة فى جدول أعمالها.
- وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،،،

رئيس مجلس الإدارة

العضو المنتدب

أ. / صادق أحمد صادق السويدى

م / أحمد أحمد صادق السويدى